طلبت من مجلس الأمة السماح لها بتلقي الشكاوى بشكل مباشر

«حقوق الإنسان والمرأة» : إقرار قانون الحقوق المدنية والاجتماعية لـ «البدون»

- الدمخي : استغرقنا وقتاً طويلاً من أجل إعداد التقرير وحرصنا على لقاء مسؤولي الجهات كافة
- قمنا بمقابلة بعض الناشطين في مجال حقوق غير محددي الجنسية واللجنة استعانت بالدكتور غانم النجار كمستشار

أعضاء لجنة حقوق الإنسان

- تقرير اللجنة يوافق ما تصبو له دولة الكويت من حفظ لحقوق وكرامات من يسكن على هذه الأرض
- طلبنا من المواطن محمد العنزي أن يقدم للجنة شيئًا مكتوبًا حتى نتعامل مع شكواه
- فهاد : إقرار لجنة حقوق الإنسان تعريفًا واضحًا لفئة البدون يضع حدًا لأزمة الجوازات المزورة
- القانون الجديد ارتكز على مساواة الإخوة غير محددي الجنسية بمواطني دول مجلس التعاون
- تمكين غير محددي الجنسية من تملك العقار بالسكن الخاص وحق التعليم والصحة وإصدار الأوراق الثبوتية

انجزت لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة خلال اجتماعها امس تقرير بشأن الحقوق المدنية والاجتماعية لغير محددي الجنسية فيما ستطلب من مجلس الأمة السماح لها بتلقي الشكاوى بشكل مباشر.وقال رئيس اللجنة النائب د.عادل الدمخي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن اللجنة التشريعية أحالت إليها 7 اقتراحات بقوانين في دور الانعقاد السابق تتعلق بالحقوق المدنية والاجتماعية لغير محددي الجنسية.وأشار إلى أن اللجنة استغرقت وقتًا طويلا من أجل إعداد التقرير لأنها حرصت على لقاء مسؤولي الجهات المختصة كافة وتلقي ردود الهيئات الحكومية.

وأضاف أنه "تمت مقابلة بعض الناشطين في مجال حقوق غير محددي الجنسية، بالإضافة إلى الاستعانة بالدكتور غانم النجار كمستشار في هذا الموضوع".

وأوضح أن اللجنة انتهت من التصويت على التقرير النهائي المتعلق بهذه المقترحات السبعة، مبينًا أن الاقتراحات متنوعة وتكاد تكون مجمعة على هذه الحقوق.

وأضاف الدمخي أن اللجنة انتهت إلى تعريف غير محددي الجنسية بعد أن كانت قد توقفت عند تعريف هذا المصطلح في اجتماعها السابق.

ورأى أن تقرير اللجنة يحفظ الحقوق المدنية والاجتماعية لغير محددي الجنسية ويوافق الاتفاقيات الموقعة من قبل دولة الكويت كما يوافق ما تصبو له دولة الكويت من حفظ لحقوق وكرامات من يسكن على هذه الأرض.

وبين أن التقرير يشمل أيضًا الحقوق القانونية والاقتصادية لغير محددي الجنسية ويوافق الدستور والقوانين الكويتية والاتفاقيات العالمية.وذكر انه تم خلال الاجتماع النظر في الالتماسات والشكاوى التي تتلقاها اللجنة وكيفية تلقيها مباشرة من الناس نظرًا لما لهذه الشكاوى من خصوصية.

وأعلن الدمخي عزم اللجنة التقدم برسالة إلى مجلس الأمة للسماح لها بتلقي الشكاوى الموجهة إلى اللجنة مباشرة من خلال وسائل الاتصال والبريد الإلكتروني للجنة.

وأفاد بأن اللجنة ناقشت 8 شكاوى ووضعت السبل لمعالجتها، متوجها بالشكر للمكتب الفني للجنة على جهودهم في هذا الجانب.

وكشف الدمخي عن أن اللجنة ستقوم بزيارة يوم الخميس المقبل إلى مستشفى الطب النفسي للاطلاع على طريقة التعامل مع المرضى النفسيين تمهيدًا لمناقشة مشروع قانون الصحة النفسية في جلسة 8 يناير.

وأكد أن الزيارة ستتبعها زيارات أخرى سوف تشمل السجون ومن بينها سجن الإبعاد ودور الرعاية ومراكز الإيواء ومراكز العمالة الوافدة لمتابعة التوصيات التي وافق عليها مجلس الأمة ومدى العمل بها من قبل وزارة الداخلية والمؤسسات الإصلاحية.من جانب آخر قال الدمخي إن اللجنة طلبت من المواطن محمد العنزي والذي سبق للجنة أن استضافته وعددا من إخوته للاستماع إلى شكواهم أن يقدم للجنة شيئًا مكتوبًا حتى نتعامل مع تلك الشكوى

ومن جانبه دعا النائب عبدالله فهاد السلطان إلى التعاون من أجل إقرار القانون في شأن الحقوق المدنية والاجتماعية والتجارية لفئة غير محددي الجنسية الذي أنجزت تقريره لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة اليوم من أجل إنهاء هذا الملف الإنساني.وأعرب فهاد في تصريح صحفي عن شكره لرئيس وأعضاء لجنة على إنجازهم التقرير، معتبرًا أنه انتصار للحق الإنساني لهذه الفئة.

وقال إن المقترح الذي تم تقديمه منذ بداية دور الانعقاد الأول للفصل التشريعي الحالي بالإضافة إلى اقتراحات أخرى تسهم في حياة كريمة لفئة غير محددي الجنسية.

وبين فهاد أن القانون الجديد انتهى إلى وضع تعريف واضح لهذه الفئة ووضع حد لأزمة الجوازات المزورة التي عانى منها الآلاف من الأسر نتيجة إهمال الحكومة في هذا الملف.وأوضح فهاد أن التعريف الجديد تضمن أن "يسمى كل البدون بمسمى غير محددي الجنسية وكل من استخرج وثيقة لم تعترف بها الدولة المعنية وهو على الأراضي الكويتية يسمى ذلك بمسمى غير محددي الجنسية" معتبرًا أنه طبقا لذلك تنتهي أزمة الجوازات المزورة.

وكشف فهاد أن القانون الجديد ارتكز على مساواة الإخوة غير محددي الجنسية بمواطني دول مجلس التعاون، ومعاملة موظفي هذه الفئة معاملة موظفي دول المجلس في الحقوق والواجبات.

وبين أن القانون الجديد يمكن غير محددي الجنسية من تملك العقار بالسكن الخاص وحق التعليم والصحة وإصدار الأوراق الثبوتية مثل الجوازات والبطاقة المدنية ورخصة القيادة وكذلك حق تأسيس وتملك الشركات أسوة بمواطني دول مجلس التعاون.

مشروع حكومي بشأن تجنيس زوجات الكويتيين سيقدم خلال شهر

«الداخلية والدفاع» ترفض منح الجنسية لغير المسلمين

الشيخ خالد الجراح أثناء الاجتماع

رفضت لجنة شؤون الداخلية والدفاع خلال اجتماعها امس اقتراحا بقانون في شأن جواز منح الجنسية الكويتية لغير المسلمين فيما ناقشت عددا من الاقتراحات بقوانين المتعلقة بقانون الجنسية وإنشاء هيئة مكافحة المخدرات.

وأوضح رئيس اللجنة النائب عسكر العنزي في تصريح صحافي أن رفض اللجنة مقترح تجنيس غير المسلمين جاء بإجماع أعضائها وممثلي الحكومة في الاجتماع.

وقال العنزي إن اللجنة نظرت امس في ١١ اقتراحا تختص بقانون الجنسية وتنصب على منح الجنسية الكويتية للمرأة غير الكويتية المتزوجة في حالة وفاة زوجها الكويتي من دون أن يقدم لها إعلان رغبة للحصول على الجنسية الكويتية.

وبين أن هذه الاقتراحات قديمة ومقدمة من مجموعة من النواب ويمكن أن تعالج أكثر من ٤٠٠ حالة من زوجات الكويتيين مبينا أن هذه الاقتراحات تقضي بمنحهن الجنسية الكويتية بعد بلوغ أحد أبنائهن سن الرشد.

وكشف عن أن هناك مشروعا بقانون ستحيله الحكومة إلى اللجنة بهذا الخصوص بعد نحو شهر تقريبا مؤكدا أن اللجنة ستتخذ قرارا بالموافقة على مشروع القانون.

وأشار إلى أن اللجنة أرجأت مناقشة الاقتراحات بقوانين في شأن إنشاء هيئة مكافحة المخدرات بناء على طلب وزير الداخلية التأجيل لمزيد من الدراسة.

من جهته، قال مقرر اللجنة النائب نايف المرداس إن اللجنة رفضت بالإجماع الاقتراح بقانون في شأن إلغاء شرط الديانة المسلمة من قانون الجنسية.

وأكد أن نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح أبلغ اللجنة أن هناك مشروعا بقانون متكامل سيقدم في تجنيس زوجات الكويتيين.

ولفت إلى أن هذا المشروع سيحوي بندا لمعالجة موضوع عدم تجنيس أرامل الكويتيين اللائي لم يتقدم أزواجهن أثناء حياتهم بطلبات إعلان رغبة لحصولهن على الجنسية.

أعضاء لجنة الداخلية والدفاع

بعد أن لاقت الحملة تفاعلاً ودعماً كبيرين

ماجد المطيري: جمع تواقيع النواب لاستعجال مناقشة «التشريعية» مقترح إسقاط القروض

- صندوق المعسرين الذي أنشأته الحكومة سابقا هو اعتراف ضمني منها بأنها أغرقت الشعب بالديون
- من يقول إن اسقاط القروض إهدار للمال العام أذكره بإسقاط المديونيات الصعبة عن عدد بسيط من التجار

أعلن النائب ماجد المطيري عن بدء حملة لجمع التواقيع النيابية لاستعجال دراسة اللجنة التشريعية مقترح إسقاط القروض مقابل ودائع حكومية وإحالته إلى اللجنة المالية.

وقال المطيري في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن التفاعل والدعم لحملة إسقاط القروض من قبل المواطنين منذ اطلاقها قبل 21 يوما كان حافزا ومشجعا له للبدء في حملة تواقيع نيابية لاستعجال مناقشته في اللجان المعنية.

وطالب النواب في هذا الصدد بالانضمام إلى تلك الحملة الإنسانية وابداء مواقفهم علانية دعما لحقوق المواطنين في العيش الكريم.

وأضاف المطيري أن صندوق المعسرين الذي انشاته الحكومة سابقا هو اعتراف ضمني من الحكومة بانها اغرقت الشعب بالديون والالتزامات عندما فتحت الاقتراض من البنوك بلا ضوابط وتغاضت عن جميع القوانين.

ماجد المطيري

وبين ان هذه الخطوة الحكومية غير الموفقة خلقت واقعا جديدا نتج عنه وجود معسرين ونحن نعيش في دولة من اغنى دول العالم.

وانتقد المطيري تصريحات البعض ممن تناولها من منظور ديني قائلا "من يقول إن اسقاط القروض إهدار للمال العام ولا يجوز اذكره بإسقاط المديونيات الصعبة البالغة مليارات دينار عن عدد بسيط من التجار".

واضاف "اذكر كل من يرفض المقترح او يقلل من قيمته لاسباب غير معقولة ومتناقضة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم عن تنفيس الكربات والتيسير على المعسرين

رغبة في تحقيق الشفافية في العملية الانتخابية

نواب يقترحون تعديل كشوف قيد الناخبين

وفق العناوين المسجلة في هيئة المعلومات

اعلن 5 نواب وهم احمد الفضل ود.خليل أبل وخالد الشطي وعمر الطبطبائي وصفاء الهاشم عن تقديمهم اقتراحا بقانون في شأن إضافة مادة جديدة برقم (8 مكرر) للقانون رقم 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة.

وجاءت مواد الاقتراح بقانون على النحو التالي:

مادة أولى

تضاف إلى القانون رقم (35) لسنة 1962 المشار إليه، مادة جديدة برقم (8 مكرر) نصها الآتي:

مادة 8 مكرر: "تعدل كشوف قيد الناخبين باعتماد قيد الناخبين وفق سجل موطنهم الانتخابي من واقع قاعدة بيانات الهيئة العامة للمعلومات المدنية للعنوان المدون للناخب في سجلات الهيئة وذلك فور صدور القانون، ويعتبر كل تغيير من بعد ذلك في عنوان السكن تغييرا تلقائي للقيد الانتخابي بمضي اربع سنوات على تغييره، من دون الحاجة لتقدم الناخب او غيره بطلب نقل القيد او تعديله".

مادة ثانية

يلغى كل حكم في القانون يخالف نص هذه المادة.

مادة ثالثة

على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، ويصدر وزير الداخلية القرارات اللازمة لتنفيذه.

جمعية الصحافيين الكويتية

(تذكير لتسديد الاشتراك السنوي)

بمناسبة انتهاء السنة المالية 2018 وحلول موعد تسديد الاشتراك للسنة المالية الجديدة 2019 يود مجلس إدارة جمعية الصحافيين الكويتية أن يذكر الزملاء أعضاء الجمعية بسرعة سداد التزاماتهم المالية واستلام بطاقات العضوية الجديدة لعام 2019 ومراجعة سكرتارية الجمعية بهذا الخصوص في أوقات الدوام الرسمية من الساعة 9 صباحا إلى 4 عصرا ومن 5 مساء وحتى 8 مساء.

علما بأن موعد تسديد الاشتراك يبدأ من 2019/1/1 وأخر موعد لتسديد الاشتراك هو 2019/3/31 وفقا للمادة الثالثة من اللائحة المالية للجمعية.

عنوان المقر المؤقت للجمعية :-
الشويخ الصناعية - شارع الصحافة الرئيسي مبنى (جريدة البلاغ)
قسيمة رقم (75) - الدور الثاني.